

0889 - حكم الزوجين إذا تابا من ترك الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول كنت لا اصلي. وكذلك كان زوجي لا يصلي والان وبحمد الله بدأنا في الصلاة. وفي تأدية الزكاة كيف ننصحوننا والحال ما ذكر بالنسبة لما مضى من اعمارنا؟ جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

اذا كنتم احيانا النكاح كلاكم من لا يصلي قد نكاحه صحيح وهكذا انشاء جميع الكفرة يقرون عليه. النبي صلى الله عليه وسلم لما اسلم الناس اقرهم على انكحتهم. ولم يأمرهم بتجديدها. فاذا كنتم جميعا لا تصلين - [00:00:21](#)

حين النكاح فالنكاح صحيح والتوبة عليكما لازمة ومن تاب تاب الله عليه جزاكم الله خيرا. اذا لا قضاء عليهما فيما فات. نعم. التوبة تكفي. الحمد لله. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:41](#)